

# شركات التأمين الخاصة وقطاع التأمين العراقي

سعدون الربيعي

# شركات التأمين الخاصة وقطاع التأمين العراقي

---

عنوان الكتاب:

شركات التأمين الخاصة وقطاع التأمين العراقي

المؤلف:

سعدون مشكل خميس الربيعي

الطبعة الإلكترونية:

الطبعة الأولى 2014

الناشر:

مصباح كمال

[misbahkamal@btinternet.com](mailto:misbahkamal@btinternet.com)

حقوق النشر

جميع الحقوق محفوظة (2014)

بمقتضى قوانين حقوق النشر لا يحق لأي شخص أو جهة استنساخ أو تصوير أو إعادة طبع أو حفظ هذا الكتاب في كومبيوتر أو جهاز إلكتروني لحفظ واسترجاع المعلومات دون الموافقة الخطية للناشر.

يمكن الاقتباس من الكتاب لأغراض الدراسة والبحث مع الإشارة إليه.

التأليف

يعلن سعدون خميس مشكل الربيعي بأنه مؤلف هذا الكتاب ويؤكد حقوقه المعنوية في الكتاب.

لا يتحمل المؤلف والناشر أية مسؤولية تجاه مستعملي الكتاب فيما يتعلق بأي خطأ أو نقص أو عيب في شكل الكتاب أو مضمونه.



### نبذة عن الكاتب

بدأ سعدون مشكل خميس الربيعي حياته العملية كمعلم في مدرسة ريفية في أهوار الكحلاء-محافظة نيسان (1962). التحق بالعمل في الشركة العراقية للتأمين (1966) في بغداد وشغل فيها مواقع مختلفة ومنها إدارته لفرع الرصافة وكذلك الإشراف على عمل المكاتب المرتبطة بالفرع. أثناء عمله درس في الجامعة المستنصرية وحصل على شهادة البكالوريوس في الإدارة والإشراف التربوي (1976).

نقل إلى شركة التأمين الوطنية عام 1996 وأنيبت له مسؤولية إدارة فرع التأمين على الحياة بدلاً من السيدة آمال محمود شكري لسفرها إلى خارج العراق. شغل موقع مدير فرع الحياة في شركة التأمين الوطنية، وكان أيضاً مديراً لقسم التخطيط والتسويق لحين تقاعده عام 2004. عمل بعدها بصفة خبير في الشركة.

حصل على شهادة خبير تأمين من وزارة المالية (1979)، وعلى شهادة خبير قضائي (2013) بموجب قانون الخبراء رقم 163 لسنة 1964.

شغل العديد من المواقع منها:

- ممثل القطاع الخاص لشركات التأمين العراقية في اللجنة الاقتصادية، هيئة المستشارين، مجلس الوزراء، بقرار من جمعية التأمين العراقية (2010).

## شركات التأمين الخاصة وقطاع التأمين العراقي

---

- عضو مجلس إدارة جمعية التأمين العراقية.
- مدير مفوض، الشركة الأهلية للتأمين (2006). استقال مطلع عام (2013).
- مدير مفوض، شركة الظفار للتأمين (2014)
- عضو اتحاد رجال الأعمال العراقيين.
- عضو غرفة تجارة بغداد.
- عضو نقابة الصحفيين العراقيين.

شغل مواقع مهمة في العديد من اللجان التأمينية وغير التأمينية، وعضوية مجالس عدد من الشركات.

كتب ونشر العديد من المقالات، وقدم كتباً إلى وزارة المالية عن واقع التأمين والقوانين الناظمة له، وساهم في لقاءات وندوات حول جوانب مختلفة لقوانين التأمين وعمل شركات التأمين الخاصة والعامة.

له اهتمامات بالشأن العام، خارج التأمين، ويعمل في بعض المنظمات المدنية (عضو سكرتارية المجلس العراقي للسلم والتضامن). وهو عضو في قيادة التيار الديمقراطي العراقي.

[كتبت هذه النبذة بتاريخ 2014/3/23]

## المحتويات

- 6..... الإهداء
- 7..... تصدير
- 9..... كلمة الناشر
- 13..... تجاوز شركات التأمين العراقية الخاصة يتعارض مع القانون
- 18..... شركات التأمين الخاصة وتطوير القطاع المصرفي والتأميني
- 29..... شركات التأمين ودعم المصارف الخاصة
- 33..... برنامج مستقبلي لجمعية التأمين العراقية
- 39..... رفض تأمين السيارات المصفحة: هامش على مقالة مصباح كمال
- 43..... ملاحظات تكميلية لمشروع صياغة سياسة لقطاع التأمين في العراق
- 48..... التأمين واهميته في تطوير الخدمات المصرفية
- 53..... ديوان التأمين يمنع إصدار وثائق الواجهة ويحرم التأمين من قبل شركات تأمين أجنبية أو غير مرخصة

## الإهداء

إلى زملائي وزميلاتي في قطاع التأمين العراقي، في الماضي  
وفي الوقت الحاضر.

لا يزال الدرب مفتوحاً أمامنا لعمل المزيد.

سعدون خميس مشكل الربيعي

بغداد آذار 2014

### تصدير

عزيزي القارئ، عزيزتي القارئة

بعيداً عن المقدمات الشكلية يسرني أن أضع بين أيديكم مختارات من مقالاتي المنشورة سابقاً والتي قام الزميل مصباح كمال، المقيم في لندن، بجمعها في هذا الكتاب الصغير. وقد جمعني وإياه توافق فكري على الرؤية المستقبلية لقطاع التأمين في العراق، وما يجب عرضه من أفكار ومقترحات وسياسات على الجهة القطاعية المسؤولة - وزارة المالية، ديوان التأمين العراقي. ولعل أهم ما يجمعنا هو قضية تعديل قانون تنظيم أعمال التأمين لسنة 2005. وهي قضية شغلت اهتمامات زملاء آخرين في قطاع التأمين، وقام الزميل مصباح بتوثيق ما توفر له من كتاباتهم في كتاب إلكتروني بعنوان **مساهمة في نقد ومراجعة قانون تنظيم أعمال التأمين لسنة 2005 (2013)**. وضم هذا الكتاب مقالات للزملاء جبار عبدالخالق الخرجي، سعدون الربيعي، فؤاد شمقار، محمد الكبيسي، مصباح كمال، منعم الخفاجي.

أنتهز فرصة كتابة هذا التصدير لأشكره وأكبر فيه أمانته الأدبية في إعداد الكتاب وتوثيق مساهمة زملائه فيه. وأنتهز الفرصة أيضاً لأشكر جميع الزملاء الذين شاركوني في كتاباتهم وأفكارهم. أمل أن تتطافر الجهود للضغط باتجاه تصحيح مسار القطاع، وتثبيت الممارسات الصحيحة، وتعديل قانون تنظيم أعمال التأمين لسنة 2005. نحن مدعون جميعاً للتعاون والعمل على الارتقاء بمكانة قطاع التأمين، ومساهمته في

الحفاظ على الثروة الوطنية والمشاركة من خلال توظيفاته في التنمية الاقتصادية.

لم يكن في بالي أن يصدر لي مثل هذا الكتاب حول قطاع التأمين والقانون الناظم له والشركات العاملة فيه، وبالأخص شركات التأمين الخاصة التي بلغ عددها، حتى كتابة هذا التصدير، 29 شركة بضمنها خمس شركات في إقليم كردستان، اثنتان منها في السليمانية والثلاث الأخرى في أربيل. ويأتي الكتاب ضمن مشروع توثيق عدد من المقالات في مكان واحد، لتسهيل الرجوع إليها بدلاً من البحث عنها في مواقع متفرقة. وقد تنهض المناسبة بالتعاون مع زملائي لنشترك في إصدار كتاب جماعي نجمع فيه ما كتبنا بشأن موضوع معين أو نكتبه خصيصاً للكتاب.

لا يضم هذا هذا الكتاب جميع المقالات والبحوث التي كتبتها، ولي العديد منها، بعضها محفوظة في مكتبة شركة التأمين الوطنية، وبعضها الآخر منشورة في عدد من الصحف العراقية. أمل أن تتوفر لي إمكانية مراجعتها وتبويبها وعرضها في كتاب مستقل.

سأكون ممتناً لمن يقوم بالقراءة النقدية لهذا الكتاب وتبئني إلى مواقع الخلل.

سعدون الربيعي

بغداد أيلول 2013



### كلمة الناشر

كان هناك توافق في التفكير بيني وبين الزميل سعدون الربيعي بخصوص تجميع بعض الأوراق لنشرها في صيغة كتاب إلكتروني للتوزيع على ممارسي التأمين في العراق والمؤسسات والأفراد المهتمين بموضوع التأمين. وقد أخذت على عاتقي مهمة إعداد مثل هذا الكتاب وتحريره لقناعاتي بأن تجميع ما كتب زميلنا يساهم في توثيق جوانب معينة من النشاط التأميني خلال السنوات الماضية. ويمكن، لذلك، أن يكون هذا الكتاب الصغير مصدراً يُستفاد منه في المستقبل لأغراض البحث في دراسة تطور سوق التأمين العراقي.

يلحظ القارئ والقارئة أن الكاتب تقدّم بالعديد من المقترحات لتعزيز دور التأمين ضمن القطاع المالي، الذي يضم المصارف إضافة إلى شركات التأمين والبورصة، وكذلك مقترحات لتعديل بعض أحكام قانون تنظيم أعمال التأمين لسنة 2005، ومقترحات أخرى لتنظيم العلاقة بين شركات التأمين الخاصة والعامة، وغيرها من المقترحات.

ورغم مرور عدة سنوات على هذه المقترحات فإنها لم تترجم إلى قرارات وسياسات من قبل الأطراف ذات العلاقة. وهذا يؤشر على ركود في موقع النشاط التأميني رغم التزايد المستمر في حجم أقساط التأمين، مثلما يؤشر على تعثر الحكومة والجهاز التشريعي في إجراء التغييرات القانونية المطلوبة.

ويلاحظ أيضاً أن الكاتب ركّز في مواضع عديدة على دور شركات التأمين الخاصة وأفرد لها ما تستحقها من اهتمام رغم ضعف إمكانياتها الفنية ومواردها المالية في الوقت الحاضر. وهذا تقييمي الشخصي لهذه الشركات. وحسب علمي فإن سعدون الربيعي هو الأغزر في الكتابة عن شركات التأمين الخاصة والدفاع عن مصالحها دون أن يلغي دور شركات التأمين العامة.

اقتبستُ في تقديمي للكتاب الجماعي مساهمة في نقد ومراجعة قانون تنظيم أعمال التأمين لسنة 2005 (مكتبة التأمين العراقي، الطبعة الإلكترونية، 2013) من مقدمتي لكتابي قانون تنظيم أعمال التأمين لسنة 2005: تقييم ودراسات نقدية<sup>1</sup>، وأود هنا أن أكرر اقتباس فقرة من هذه المقدمة له علاقة بدور الزميل سعدون الربيعي:

"لم يصدر حتى الآن أي كتاب مُكرّس لتحليل ومناقشة هذا القانون [قانون تنظيم أعمال التأمين لسنة 2005] الذي يُشكّل، في اعتقادي، مرحلة فاصلة في تاريخ التأمين العراقي. لقد كتب زملاء المهنة مقالات متفرقة عن القانون، وقدموا بعض الرسائل والتقارير عن الآثار الضارة له إلى أطراف رسمية ذات علاقة بالنشاط التأميني بهدف تغيير بعض بنود القانون. وحتى وقت كتابة هذا المدخل لم يتوقفوا عن المناشدة والمخاطبة. وقد تميّز الزميل سعدون مشكل خميس الربيعي بحمله العبء الأساس في التنبية على الآثار السلبية لعدم الالتزام بأحكام قانون

<sup>1</sup> سنقوم شركة التأمين الوطنية بطبع ونشر الكتاب خلال 2014.

التأمين والحييف اللاحق بشركات التأمين الخاصة، من خلال الكتابة لوزارة المالية ومن خلال الندوات واللجان التي يعمل فيها. وكذلك ما دبحه الزميل منعم الخفاجي من ملاحظات قصيرة قيمة غير منشورة.<sup>2</sup> وهذه جهود تستحق الثناء، وأتمنى أن أرى مساهمات الربيعي وزملائه موثقة في كتاب جماعي يساهم في إبراز القضايا العقدية التي تمس ممارسة التأمين في العراق وتؤثر على تطور القطاع. إن صدرَ مثل هذا الكتاب فإنه سيشكل، مع كتابي هذا، نواة لدراسات جديدة، مثلما سيؤرخ للنشاط التأميني في العراق منذ الغزو الأمريكي سنة 2003. وقد يتحفز البعض لاستدراك ما فاتنا كفريق وإضافة الجديد من المعلومات والتحليلات والمقترحات لتعديل القانون.

والآن يجد هذا التقييم وأملُ نشرِ مساهمات الربيعي ترجمته في هذا الكتاب، الذي هو شهادة عن النشاط المتميز لزميلنا.

نأمل أن يحظى هذا الكتاب باهتمام المعنيين بالشأن التأميني، ويتقدم ممارسو التأمين بملاحظاتهم النقدية على مضمونه لرفع مستوى النقاش لما فيه خير المصالح العامة لقطاع التأمين. ونأمل أيضاً أن نقوم بجمع مقالات لزملاء آخرين ونشرها ككتب إلكترونية حفاظاً عليها وتوثيقاً لواقع النشاط التأميني الذي نعيشه.

مصباح كمال

<sup>2</sup> نشرت دراسة منعم الخفاجي بعنوان "التأمين في العراق: الواقع والطموح لتعديل بعض مواد قانون تنظيم أعمال التأمين لسنة 2005 والدعوة لوضع قانون جديد" في الكتاب الجماعي مساهمة في نقد ومراجعة قانون تنظيم أعمال التأمين لسنة 2005 (مكتبة التأمين العراقي، الطبعة الإلكترونية، 2013)، ص 25-30.

أيلول 2013

تتويه

راعىت فى تجميع المقالات والرسائل عرضها حسب تواريخ نشرها سابقا فى المجلة الإلكترونية **مرصد التأمين العراقي**. استفدت من فرصة إعداد هذا الكتاب لإجراء بعض التصحيحات وإدخال توضيحات بسيطة لفائدة القراء.

# تجاوز شركات التأمين العراقية الخاصة يتعارض مع القانون

نشرت هذه المقالة تحت عنوان "شركات التأمين العراقية تسعى لتوفير الخدمات التأمينية المتميزة" في مرصد التأمين العراقي.

<http://iraqinsurance.wordpress.com/2010/12/12/private-iraqi-insurance-companies-providing-quality-services/>

عام 1997 صدر قانون الشركات رقم 21. يهدف هذا القانون إلى تنظيم عمل الشركات، وحماية الدائنين من الاحتيال، وحماية حاملي الأسهم من تضارب المصالح ومالكي أغلبية الأسهم فيها والمسيطرين على شئونها فعلياً. كما يهدف القانون المعدل إلى منح القطاعين المختلط والخاص فرصة أفضل للقيام بدور أكثر فاعلية في عملية التنمية وتطوير النشاط الاقتصادي ضمن الإطار العام لخطط الدولة. ومارست عند ذلك شركات التأمين الخاصة المجازة رسمياً نشاطها التأميني لتنافس شركات التأمين العامة في تقديم أفضل الخدمات التأمينية للمؤمن لهم.

بعد سقوط النظام الدكتاتوري صدر قانون تنظيم أعمال التأمين رقم (10) لسنة 2005 واعتبر نافذاً اعتباراً من 2005/6/1 وهو آخر قانون مستحدث ولن يكون الأخير نظراً لوجود مؤشرات ومثالب سلبية فيه شككت معوقاً واضحاً اضر ويضر بمصالح شركات التأمين العامة والخاصة، ويؤثر سلباً على نتائج أعمالها. ما يهمننا هنا هو دور شركات التأمين الخاصة والبالغ عددها حالياً 23 شركة تأمين خاصة،<sup>3</sup> ومساهمتها في عملية التنمية

<sup>3</sup> عدد شركات التأمين الخاصة ربما تجاوز 27 شركة وقت إعداد هذا الكاتب (الناشر)

الاقتصادية من خلال توظيف أموالها في توفير الحماية لأموال القطاع العام والخاص والمختلط ولمختلف الأنشطة الاقتصادية.

لقد وُجِدَت شركات التأمين الخاصة لتقديم خدماتها التأمينية وفق مبدأ المنافسة المهنية الصادقة بين الشركات العامة والخاصة، حيث تمارس هذه الشركات نشاطها في ترويج كافة أنواع التأمين، ومنها تغطية المشاريع النفطية وجميع أعمال الشركات الأجنبية المتعاقدة مع وزارة النفط لتطويع الحقول النفطية ووفق طاقاتها الاستيعابية وملاءتها المالية بالتنسيق والتعاون مع الشركات الحكومية (التأمين الوطنية، والتأمين العراقية، وإعادة التأمين العراقية)، وتوحيد مواقفها وفق الأسس الفنية المعتمدة، والاستفادة من تجربة الدول المنتجة للنفط في تأمين أصولها (موجوداتها) ومنها منتجاتها الغازية والزيوت والمصافي ووحدات التكسير وخطوط الأنابيب والمكائن والمعدات والآبار النفطية وعمليات الاستكشاف .. الخ.

إضافة إلى ذلك، فإن القدرات الاكتتابية للسوق قد تحسن لأن جميع شركات التأمين الخاصة قد عملت على زيادة رؤوس أموالها تنفيذاً لتعليمات وزارة المالية - ديوان التأمين المنشور في الجريدة الرسمية (الوقائع العراقية، العدد 4150 في 2010/4/12).<sup>4</sup> وهذا ما عزز قدراتها مجتمعة أو بالتعاون مع الشركات العامة لتوفير التغطية التأمينية المناسبة لاحتياجات

<sup>4</sup> بعد ذلك صدرت التعليمات رقم 15 لسنة 2011، تعليمات التعديل الثاني لتعليمات وديعة الضمان رقم 3 لسنة 2006، حددت الحد الأدنى لرأس المال المقرر لشركات التأمين القائمة بخمسة مليارات دينار. كما حددت الحد الأدنى لرأس مال شركات التأمين التي تؤسس بعد تاريخ نفاذ هذه التعليمات بخمسة عشر مليار دينار. (الناشر)

الوزارات والمؤسسات ودوائر الدولة الاتحادية وإقليم كردستان والمحافظات، والاتحادات والنقابات ومنظمات المجتمع المدني والشركات الخاصة، وبالطبع طالبي التأمين من الأفراد.

ما يؤسف له ما ورد في كتاب وزارة النفط المرقم 958 والمؤرخ في 2010/5/3 الموجهة إلى شركة نفط الجنوب والمتضمن توجيهه كافة المقاولين المتعاقدين مع شركة نفط الجنوب لتأهيل وتطوير الحقول النفطية ضمن جولات التراخيص الأولى والثانية التعامل مع شركة التأمين الوطنية (حصراً) وبدون منافسة مع الشركات الأجنبية والأهلية. إن هذا الإجراء يتعارض مع مضمون المادة (81) - ثالثاً من قانون تنظيم أعمال التأمين رقم 10 لسنة 2005 والتي تنص على ما يلي:

"يجري التأمين على الأموال العامة والأخطار التي ترغب الوزارات ودوائر الدولة في التأمين ضدها بالمناقصة العلنية وفقاً لأحكام القانون ولجميع المؤمنین المجازين في العراق حق الاشتراك فيها."

كما يتعارض مع إمام وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي المرقم 4493/5/4 في 2010/3/31 والمعمم بكتاب ديوان التأمين رقم 25 في 2010/4/29. وهذا ما يوضح عدم حصر التأمين لدى شركة تأمين حكومية محددة، وضرورة التزام جميع الشركات العامة والخاصة بهذا الإمام.

إن التوجيه بأجراء التأمين لدى شركة محددة يضر بمصالح شركات التأمين الخاصة ويبعدها عن ممارسة حقها القانوني بترويج كافة أنواع التأمين، وحقها في حصولها على نسبة من الأقساط الواردة عن تأمين الحقول النفطية، والابتعاد عن الاستحواذ، وتوزيع الموارد المالية المتمثلة بالأقساط المحصلة لتنمية محافظ شركات التأمين الخاصة لتطوير إمكاناتها في تغطية الأخطار الكبيرة والمتوسطة، منفردة أو مجتمعة، بغية عدم تسرب الأقساط خارج العراق سيما وأنها قد أخذت دورها في سوق التأمين العراقي في تقديم خدماتها المتميزة إلى المؤمن لهم بما يحقق أهدافها في ترسيخ الثقافة التأمينية ونشر الوعي التأميني والوقائي. إننا ندعو السادة في وزارة النفط وكافة الوزارات والمؤسسات ودوائر الدولة وشركات المقاولات المحلية والأجنبية والمحافظات على ضرورة تطبيق مضمون المادة (81) - ثالثاً.

إن جميع شركات التأمين الخاصة مستعدة لتقديم أفضل الخدمات التأمينية ولكافة أنواع التأمين وحرصها على الإيفاء بالتزاماتها للمؤمن لهم وتسهيل عملية تسوية التعويضات والمرونة في انجازها وفق الأسس الفنية المعتمدة مع مراعاة إلغاء الخطوات الروتينية والمتطلبات التعجيزية. كما تستقبل هذه الشركات انتقادات واقتراحات المؤمن لهم وغيرهم بغية تطوير الخدمات التأمينية في مختلف مراحلها، وتهدف مشتركة مع الشركات العامة لتطوير صناعة التأمين في العراق وتأمين سوق مفتوح وشفاف وامن مالياً لضمان الأشخاص والممتلكات والمشاريع الإنتاجية والخدمية ضد المخاطر لحماية الاقتصاد الوطني وحماية حقوق المؤمن لهم والمستفيدين من أعمال التأمين.



## شركات التأمين الخاصة وقطاع التأمين العراقي

---

ويعتقد ان الجهود المشتركة والتعاون والتنسيق بين الشركات العامة والشركات الخاصة سيؤدي إلى تعظيم الموارد المالية لجميع الشركات وتوظيفها لخدمة الاقتصاد العراقي.

بغداد 12 كانون الأول 2010

### شركات التأمين الخاصة

### وتطوير القطاع المصرفي والتأميني

نشرت هذه المقالة كفصل في كتاب مساهمة في نقد ومراجعة قانون تنظيم أعمال التأمين لسنة 2005، تحرير: مصباح كمال (مكتبة التأمين العراقي، الطبعة الإلكترونية، 2013)، ص 55-63.

ونشرت أصلاً في مرصد التأمين العراقي تحت عنوان "شركات التأمين الخاصة تشارك في اجتماعات هيئة المستشارين لتطوير القطاع المصرفي والتأميني وتدعو لتعديل قانون تنظيم أعمال التأمين لسنة 2005"

<http://iraqinsurance.wordpress.com/2011/01/05/private-insurance-companies-participate-in-the-meetings-of-the-cabinets-consultants-commissions-ad-hoc-committee-for-developing-the-banking-insurance-sector/>

استناداً إلى الأمر الديواني المرقم 19 لسنة 2010 الصادر عن الأمانة العامة لمجلس الوزراء - هيئة المستشارين، الخاص بتشكيل فريق عمل استراتيجي لقطاع الخاص والحوار الاجتماعي، انبثقت لجنة فرعية لقطاع المصارف والتأمين شاركت فيها كممثل عن شركات التأمين الخاصة، وحضر اجتماعاتها كوادر متقدمة من الوزارات المعنية والبنك المركزي والشركة العراقية لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة وشركة الكفالات المصرفية واتحاد رجال الأعمال واتحاد الصناعات العراقية ورابطة المصارف الأهلية العراقية.

عقدت هذه اللجنة عدة اجتماعات خلال عام 2010 كان آخرها في 2010/8/30 تدارست فيها خطوات تطوير ودعم القطاع الخاص ومنح القروض لتأهيل المشاريع الصغيرة والمتوسطة بمبالغ تتراوح من خمسة آلاف دولار إلى 250 ألف دولار وبفائدة ميسرة وحسب حجم المشاريع وطاقتها الإنتاجية.

وخلال هذه الاجتماعات كنتُ أؤكد على دور وأهمية شركات التأمين العامة والخاصة بالتنسيق مع المصارف الأهلية المعتمدة حالياً في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة وضرورة التأمين على حياة المقترضين بمبلغ القرض الممنوح (قروض قصيرة الأجل ومتوسطة الأجل - وطويلة الأجل - الإنتاجية والتجارية) بهدف ضمان استرداد مبالغ القروض الممنوحة. واستثمرتُ مشاركتي في هذه اللجنة لعرض ما يعانیه قطاع التأمين من تجاهل بعض المسؤولين في الدولة وتهميش دوره الفاعل في عملية التنمية الاقتصادية، وإغفال ما نكتبه للجهة القطاعية المختصة (وزارة المالية - ديوان التأمين) عن المشاكل والمعوقات التي يعاني منها قطاع التأمين العراقي، والتهاون بالرد الإيجابي على مقترحات شركات التأمين الخاصة التي بلغ عددها (23) شركة تأمين خاصة<sup>5</sup> وعرضت مقترحات عديدة في اللجنة الفرعية لقطاع المصارف والتأمين التي تشرف عليها وتتابع نشاطها - هيئة المستشارين - الأمانة العامة لمجلس الوزراء ويمكن تلخيصها بالآتي:

<sup>5</sup> عدد الشركات الخاصة في الوقت الحاضر (ايلول 2013) يزيد عن 23 شركة. (الناشر).

1- تعديل بعض مواد قانون تنظيم أعمال التأمين رقم 10 لسنة 2005 وتوضيح السلبيات لبعض مواد هذا القانون ومنها المادة ( 81 ) والتي تنص على الآتي:

"المادة (81) أولاً- لأي شخص طبيعي أو معنوي عام أو خاص الحق في الاختيار بشراء منتجات التأمين أو خدماته من أي مؤمن أو معيد تأمين ما لم ينص القانون على خلاف ذلك.

ثانياً - لا يجوز إجبار شخص طبيعي أو معنوي عام أو خاص على شراء منتجات أو خدمات التأمين من مؤمن أو معيد تأمين أو وكيل أو وسيط أو مقدم خدمات تأمين محدد، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك."

يتضح من نص المادة (81) أنها وفرت الغطاء القانوني للشركات الأجنبية ومعيدي التأمين لإجراء التأمين لأصول ومصالح عراقية وهي في دولها وغير حاصلة على إجازة ديوان التأمين ولا تخضع، كما تخضع شركات التأمين العراقية الخاصة، للكثير من الرسوم والضرائب. ومتى ما اشترطت الدولة، عند تعديل القانون، في إجراء التأمين على الأصول والمصالح العراقية والأموال لدى شركات التأمين العراقية فإن هذا الإجراء سيوفر للدولة وللاقتصاد الوطني مبالغ طائلة يمكن توظيفها بما يعزز ويسهم في عملية التنمية والنهوض بها خدمة للمصالح الوطنية.

2- تأهيل ديوان التأمين وضرورة ان يأخذ دوره كجهة رقابية على قطاع التأمين وتطويره - وتعزير هيكله التنظيمي بكوادر تأمينية لها من الخبرة الفنية والإدارية والمالية ما يجسد أهداف الديوان.

3- تطوير العلاقة والتنسيق مع المصارف العامة والخاصة في تقديم خدمات التأمين وإتباع الأساليب العلمية والرسائل الالكترونية في تسويق منتجات التأمين. ومنها التغطية التأمينية لفتح الاعتمادات للاستيرادات المتنوعة من خلال شركات التأمين العراقية - ونعني بها التأمين البحري والبري والجوي - لما تتمتع به شركات التأمين من خبرات وكوادر فنية وملاءة مالية تمكنها من توفير الحماية التأمينية.

4- ضرورة ان تتجه المصارف الخاصة وشركات التأمين الخاصة إلى تنويع الاستثمارات وتوزيعها على عدد كبير من القطاعات ومنها تجربة عدد من المصارف الأهلية بإنشاء شركة لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة وشركة أخرى للكفالات المصرفية التي توفر الفرص أمام تلك المشاريع للوصول إلى مصادر التمويل الائتمانية (المصارف) من خلال إقراض تلك المشاريع (وهذا ما يعزز دور شركات التأمين الخاصة في توفير الحماية وضمان استرداد مبالغ القروض الممنوحة وتأمين الموجودات ومكائن المشاريع المستفيدة من تلك القروض).

5- مشاركة المصارف في رؤوس أموال شركات التأمين الخاصة لهما من علاقة مالية في توظيف أموالها في المصارف من خلال فتح الحسابات الجارية، التوفير، الودائع الثابتة، الأسهم .. الخ).

6- دعم القطاع المصرفي والتأميني، ليأخذ دوره في تعزيز عملية التنمية من خلال رصد مبالغ مناسبة في موازنة عام 2011 لمنح القروض للمشاريع الاقتصادية وبفوائد ميسرة وتوفير الضمانات التي تتناسب مع مبلغ القرض والمخاطر (وهذا ما ورد في محضر توصيات اللجنة الفرعية لقطاع المصارف والتأمين).

7- العمل على تطبيق المواد (25 ، 26 ، 27) كما ورد نصها في الدستور العراقي وكما مدون أدناه:

"المادة ( 25 ) تكفل الدولة إصلاح الاقتصاد العراقي وفق أسس اقتصادية وبما يضمن استثمار كامل موارده، وتنويع مصادره وتشجيع القطاع الخاص وتنميته.

المادة (26) تكفل الدولة تشجيع الاستثمارات في القطاعات المختلفة وينظم ذلك بقانون.

المادة (27) أولاً:- للأموال العامة حرمة، وحمايتها واجب على كل مواطن.

ثانياً تنظم بقانون، الأحكام الخاصة بحفظ أملاك الدولة وإدارتها وشروط التصرف فيها، والحدود التي لا يجوز فيها النزول عن شيء من هذه الأموال."

(ما ورد في المادة (27) ثانياً:- نرى عند إعداد القانون - الأحكام الخاصة - ضرورة إلزام الوزارات والمؤسسات والدوائر والمحافظات بأجراء التأمين على الممتلكات وأملاك الدولة لدى شركات التأمين العراقية المجازة قانوناً).

8- تعزيز المشاركة الرقابية وفق المعايير المصرفية التي ينظمها البنك المركزي العراقي، ومعايير الملاءة المالية التي يصدرها ديوان التأمين بتعليمات، ومنها تحديد رأس المال كما ورد في التعليمات رقم 14 لسنة 2009، وزارة المالية - ديوان التأمين - المادة 2 لا يقل المبلغ الأدنى للضمان عما يأتي:

أولاً - (15000000000) مليار وخمسمائة مليون دينار للمؤمن المجاز لممارسة أعمال التأمين العام.

ثانياً - (20000000000) مليارات دينار للمؤمن المجاز لممارسة أعمال التأمين على الحياة.

ثالثاً - (30000000000) ثلاثة مليارات دينار للمؤمن المجاز لممارسة أعمال إعادة التأمين حصراً.

رابعاً - (20000000000) مليارات دينار للمؤمن المجاز لممارسة أعمال التأمينات العامة والتأمين على الحياة من المشمولين بالاستثناء المنصوص عليه في البند (أولاً) من المادة (16) من قانون تنظيم أعمال التأمين الصادر بالأمر رقم (10) لسنة 2005.

9- مشاركة شركات التأمين الخاصة في تأمين الأخطار المرتبطة بصفقات العقود والتراخيص النفطية والاستيراد وعقود إعادة الإعمار وعدم حصرها في شركات التأمين العامة.

10- دعوة المصارف والبنوك للاستفادة من الأغطية التأمينية المناسبة خاصة القروض الممنوحة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة وقروض أقيام السيارات وموجودات المصارف التي توفرها شركات التأمين الخاصة.

11- دعم الدولة وتشجيعها للمزارعين والجمعيات الفلاحية والاتحادات ودعوة المصارف لتسهيل عملية منح القروض وبفوائد ميسرة تتبناها الشركة العراقية لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة وشركة الكفالات المصرفية، والتركيز على الإقراض لدى المصارف الأهلية الأعضاء في رابطة المصارف العراقية، وضرورة إجراء التأمين على موجودات ومخازن المشاريع الصناعية والزراعية بغية توفير الضمان لاسترداد مبالغ القروض، وتشجيع أصحاب المشاريع القائمة والجديدة في الحصول على الأغطية التأمينية المناسبة وتوفير الحماية لديمومة العملية الإنتاجية واستمرارها وتأسيس مشاريع جديدة تمتص الكثير من العاطلين عن العمل من كلا الجنسين. كما أكدت على ضرورة تشجيع وحدات الإقراض المصرفي وتعاونها مع قطاع التأمين (وخاصة القطاع الخاص).



12- دعم القطاع الخاص المصرفي والتأميني وتنشيطه وتفعيل دور شركات التأمين الخاصة ودعمها للقيام بتقديم الخدمات التأمينية لمختلف المشاريع وتشجيع المستثمرين على إجراء التأمين لتقليل المخاطر وتلافي وقوعها.

13- الحاجة إلى قرار سياسي وإصدار تشريعات قانونية أو تعليمات لدعم القطاع الخاص المصرفي والتأميني وتطويره لتحقيق المقترحات على أرض الواقع وهذا ما يتطلب وجود سياسة لقطاع التأمين وتشريعات مناسبة.

14- إعادة النظر في الرسوم المفروضة على المصارف وشركات التأمين الخاصة والتي تنعكس آثارها السلبية على نتائج أعمالها السنوية في الوقت الذي يتطلع فيه القطاعين المصرفي والتأميني إلى الدعم والمساندة باتجاه تقليل النفقات وزيادة الكفاءة المالية بهدف الإيفاء بالتزاماتها تجاه المؤمن لهم وزبائن المصارف الأهلية.

15- مقترح بإلزام الدوائر والمؤسسات والمحافظات وحكومة إقليم كردستان بإجراء التأمين على أصولها وأموالها باعتبارها جزءاً من الثروة الوطنية تستحق توفير الحماية والضمان لها بما في ذلك التأمين الصحي على موظفيها والتأمين ضد خطر العمليات الإرهابية وغيرها من الوثائق المناسبة للأفراد والمشاريع التنموية.

ان المقترحات المعروضة، وخاصة التأمينية منها، بعضها منشور في دراسات وكتابات تستحق الثناء والتقدير. وحصيلة الاجتماعات العديدة التي عقدتها اللجنة الفرعية لتطوير القطاع المصرفي والتأميني خرجت بتوصيات تم رفعها إلى الأمانة العامة لمجلس الوزراء - لجنة دعم وإصلاح القطاع الخاص ومن ضمنها توصيتين خاصة بقطاع التأمين هما:

### التوصية الأولى:

ان القطاع المصرفي وقطاع التأمين من أهم القطاعات التي تتصل بأية جهود لدعم وإصلاح القطاع الخاص، وان القطاع الخاص بحاجة إلى تنظيم وحصر وتوفير قاعدة معلومات وافية عنه للمباشرة بعملية الدعم والإصلاح.

### التوصية الثانية:

حيث ان قطاع التأمين العراقي يرتبط بوسائل التنمية الاقتصادية من جميع نواحيها كونه يسهم في عملية تطوير وسائل منع الحوادث والحد منها، ويرسخ ثقافة الوعي التأميني والوقائي، ويسهل عملية تعويض الخسائر لتجنب فقدان إنتاجيتها وأموالها وتعطيل العملية الإنتاجية. كما ان شركات التأمين العراقية لديها الإمكانيات في تغطية كافة الأخطار للمشاريع الكبيرة والمتوسطة والصغيرة، وعليه تدعو اللجنة إلى دعم شركات التأمين الوطنية (الحكومية والأهلية) وتوفير المناخ المناسب لعملها وتنفيذ مقترحاتها التي تضمنتها توصيات المؤتمر التأميني الأول المنعقد في 2009/6/29 مع ضرورة إصدار التعليمات بتجنب

التأمين لدى شركات التأمين الأجنبية إلا في أضيق الحدود.

آملين ان تحظى هذه المقترحات بالدراسة لتأخذ طريقها إلى التنفيذ والتي تحتاج إلى جهود جماعية سياسية وتشريعات تسهم في تطوير القطاع المصرفي والتأميني لما لهما من دور كبير في تفعيل وتنشيط الاقتصاد العراقي.

بغداد كانون الثاني 2011

### المصادر

للتوسع في متابعة بعض المقترحات التي عرضناها هنا يمكن للقارئة وللقارئ الرجوع إلى مقالات منشورة في مجلة التأمين العراقي ونشير إلى بعض منها:

سعدون الربيعي، "قطاع التأمين في العراق - وأفاق تطور شركات التأمين الخاصة" مجلة التأمين العراقي، 2 حزيران 2010.

<http://misbahkamal.blogspot.com/2010/06/74-1936-10-2005-21-22-1997.html>

محمد الكبيسي، "دعوة لتعديل قانون تنظيم أعمال التأمين لسنة 2005" مجلة التأمين العراقي، 9 كانون الأول 2008.

<http://misbahkamal.blogspot.com/2008/12/2005-2004.html>

مصباح كمال، "السياسات الاقتصادية في العراق الخيارات البديلة: قطاع التأمين نموذجاً"، مجلة التأمين العراقي، 30 كانون الأول 2009.

<http://misbahkamal.blogspot.com/2009/12/2009.html>

مصباح كمال، "على هامش مسألة اعتماد سياسة للتأمين وإعادة التأمين في العراق" مجلة التأمين العراقي، 23 تموز 2010

<http://misbahkamal.blogspot.com/2010/07/httpmisbahkamal.html>

## شركات التأمين الخاصة وقطاع التأمين العراقي

---

مصباح كمال، "التأمين في كردستان العراق بين حكومة الإقليم والدولة  
الفدرالية" مجلة التأمين العراقي، آذار 2008.

[http://misbahkamal.blogspot.com/2008/03/blog-  
post.html](http://misbahkamal.blogspot.com/2008/03/blog-post.html)

### شركات التأمين ودعم المصارف الخاصة

نشر هذا الموضوع بعنوان "تقرير عن حضورنا في ندوة نقاشية لمجلس الاعمال الوطني العراقي" في مرصد التأمين العراقي، كُتِب أصلاً كرسالة مفتوحة إلى جمعية التأمين العراقية شركات التأمين كافة.

<http://iraqinsurance.wordpress.com/2011/08/16/iraqi-national-business-council-panel-discussion/>

بدعوة من الاستاذ ابراهيم البغدادي، رئيس مجلس الاعمال الوطني العراقي، حضرتُ حفل الافطار في فندق عشتار شيراتون مساء يوم السبت الموافق 2011/8/13. بعد الافطار، كان هناك منهاج الندوة النقاشية الاقتصادية تحت عنوان "دور البنك المركزي العراقي في حماية ودعم المصارف الخاصة والشركات المالية." وكالمعتاد غاب دور التأمين.

أفتح الجلسة الاستاذ رئيس مجلس الاعمال الوطني العراقي. وحضر الندوة الدكتور علي العلاق، الامين العام لمجلس الوزراء، والدكتور عبد الحميد الانباري، المستشار في هيئة المستشارين لمجلس الوزراء، واعضاء من مجلس النواب، والدكتور سنان الشبيبي، محافظ البنك المركزي العراقي، والاستاذ مظهر محمد صالح، مستشار البنك المركزي. وحضر عن رابطة المصارف العراقية الاستاذ مظهر حلاوي، وكذلك شخصيات من التجار والمقاولين والصناعيين.

كانت المحاضرة الأولى للدكتور سنان الشبيبي. بعدها فتح باب الاسئلة والمداخلات. وأخص فيما يلي مداخلتي وأسئلتي.

أولاً: كان لي توضيح اشرت فيه الى دور التأمين وأهميته كونه ركناً أساسياً في عملية التنمية المستدامة وارتباط نشاطه بنشاط القطاع المصرفي لما يوفره من حماية وضمان للمصارف والمؤسسات المالية وخاصة أخطار الائتمان واحتمال تعرض المصارف الى اخطار منها:

- أخطار الائتمان، ومخاطر التعثر في تسديد القروض وعدم قدرة المقرض على الإيفاء بالتزاماته.
- مخاطر سعر الصرف الناتجة عن التعامل بالعملات الاجنبية.
- مخاطر اسعار الفائدة واحتمال ارتفاع وانخفاض معدلاتها.
- مخاطر التسعير الناتجة عن التغيرات في اسعار الاصول ومنها محفظة الاستثمار.
- مخاطر قانونية - عدم التزام بعض المصارف بالقوانين والتعليمات ومخالفتها.
- مخاطر تشغيلية - الاخطار البشرية والفنية - نتيجة الغش، الاحتيال، التزوير، السطو، ومخاطر فنية كإدخال معلومات غير صحيحة في الحاسوب والسجلات .. الخ.

كانت مداخلتي مختصرة ولضيق الوقت لم استطع الاستزادة في التوضيح.

ثانياً: كان سؤالي للدكتور سنان الشبيبي والاستاذ مظهر محمد صالح الاتي:

السؤال الأول:

هل يصح التأمين على الاعتمادات المستندية لدى شركات تأمين أجنبية وحرمان شركات التأمين العراقية من ملايين الدولارات وتسريبها لخارج العراق والاقتصاد العراقي أحوج ما يكون لهذه الأموال التي تسهم في عملية التنمية المستدامة؟

السؤال الثاني:

أليست المصارف الاهلية بحاجة الى تأمين اصولها، موجوداتها وودائعها؟ وتأمين القروض وضمان الامانة وتأمين النقد أثناء النقل والحفظ .. الخ من انواع التأمين؟

وكان جواب الدكتور محافظ البنك المركزي والاستاذ المستشار إيجابياً وأيدا ضرورة تأمين الودائع للمصارف الخاصة، وتأمين الاعتمادات وانواع التأمينات الاخرى.

وسوف يصار الى عقد لقاء معنا للتوصل الى صيغة عمل مشتركة مع قطاع التأمين الخاص في الأيام القريبة القادمة، وسيتم اعلام جمعية التأمين بذلك. وسوف لن انفرد بهذا اللقاء وإنما يصار الى تشكيل لجنة للحوار مع البنك المركزي العراقي حال مفاثته لنا بصدد دعم قطاع التأمين الخاص.

ثالثاً: بعد انتهاء الندوة التقيت بالدكتور علي العلق، الامين العام لمجلس الوزراء، وحملته رسالة الى معالي السيد وزير

المالية كوننا قدمنا مذكرة لمقابلته، موقعة من قبل السادة المدراء المفوضين لبعض شركات التأمين الخاصة، نوضح فيها جملة مشاكل يعاني منها القطاع الخاص، ومضى على ذلك شهرين دون ان نحصل حتى على موعد للقاء، وأوعدني خيراً.

اعزائي السادة المدراء المفوضين وكافة الاخوة والاخوات موظفي شركاتكم انني لم ادخر جهداً إلا وبذلته من أجل خدمة قطاع التأمين واعلاء شأنه ودوره في عملية التنمية الاقتصادية وتعظيم موارد المالية المتمثلة بأقساط التأمين وتنمية محافظ شركات التأمين الخاصة لتأخذ دورها في عملية التطور الاقتصادي والاجتماعي والثقافي.

ارجو الاطلاع.

مع وافر التقدير.

سعدون مشكل خميس

نسخة منه الى:

جمعية التأمين العراقية - يرجى الاطلاع - مع التقدير.  
كافة شركات التأمين الخاصة - يرجى الاطلاع - مع التقدير.



## برنامج مستقبلي لجمعية التأمين العراقية

نشر هذا الموضوع في مرصد التأمين العراقي وهي أصلاً رسالة موجهة إلى شركات التأمين العامة والخاصة

<http://iraqinsurance.wordpress.com/2011/11/20/iraqi-insurance-association/>

زملائي الاعزاء (السادة المدراء العاميين والمدراء المفوضيين) المحترمين

لا شك من انكم على دراية بالمهام والاهداف الكبيرة المسطرة في المادة (84) من قانون تنظيم اعمال التأمين رقم 10 لسنة 2005 الخاصة بتأسيس الجمعية، تكون المسؤولية فيها تضامنية وتهدف الى رعاية مصالح اعضاءها وتعمل على تطبيق القانون واخلاقيات التأمين وتمثيل المصالح الجماعية للمؤمنين ومعيدي التأمين.

حققت الجمعية في دورتها المنتهية بعض المنجزات لسوق التأمين ومنها:

- تشكيل مجتمعات (تأمين النقد اثناء النقل/تأمين النقد اثناء الحفظ/ومجمع تأمين المخازن)
- فتح دورات تدريبية في مجال التأمين الهندسي والتأمين البحري وتأمين الحريق .. الخ.
- المتابعة مع الشركات العامة والخاصة بشأن تنفيذ تعليمات ديوان التأمين ومنها زيادة رؤوس اموال الشركات.

ووفق رؤيتي لواقع سوق التأمين العراقي مستقبلاً يلزم ان يكون النشاط والتحرك للجمعية وفق برنامج مستقبلي تحدد فيه الاهداف التي ينبغي متابعة تنفيذها للفترة من 2012 الى 2015 أي لمدة 3 سنوات. وتشمل هذه الأهداف، ومنها ما كتبت عنها بكتب موثقة احتفظ بها، الآتي:

1- الضغط على وزارة المالية - ديوان التأمين باتجاه تعديل قانون تنظيم اعمال التأمين رقم 10 لسنة 2005 والتأكيد على تعديل بعض مواده التي تضر بمصالح شركات التأمين العراقية ومنها المادة 81 لأنها وفرت الغطاء القانوني للشركات الاجنبية ومعيدي التأمين لإجراء التأمين لأصول ومصالح عراقية وهي في دولها وغير حاصلة على اجازة ديوان التأمين ولا تخضع للضرائب والرسوم. ويشمل هذا التوجه أيضاً وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي والمؤسسات العراقية الرسمية.

2- تكثيف برامج التدريب ليشمل كافة انواع التأمين بغية تطوير القدرات الفنية والتسويقية واللغوية للعاملين في الشركات وبالأخص شركات التأمين الخاصة، وفتح مكتبة، واصدار مجلة فصلية يسهم في كتابتها الكادر المتقدم في الشركات.

3- اعادة النظر بالاتفاقيات المبرمة مع المعيد الاجنبي والتخلص من الشروط التعسفية الضارة بسوق التأمين العراقي.

4- دعم وتعزيز دور شركات التأمين الخاصة في توفير الحماية والضمان في استرداد مبالغ القروض الممنوحة وتأمين موجودات الدولة ومؤسساتها وبقية المشاريع الانتاجية.

5- الدعوة لمشاركة المصارف الأهلية في رؤوس أموال شركات التأمين الخاصة لما لها من علاقة مالية في توظيف أموالها في المصارف.

6- ضرورة متابعة اصدار تعليمات لدعم القطاع التأميني ليأخذ دوره في تعزيز عملية التنمية المستدامة من خلال رصد مبالغ مناسبة في موازنة الدولة لعام 2012 ومنح التخصيصات لمؤسسات ودوائر الدولة بغية تشجيعها على توفير الحماية والضمان لتلك المؤسسات.

7- العمل على تطبيق المواد (25، 26، 27) من الدستور العراقي بما يكفل اصلاح الاقتصاد العراقي وبالتالي ينعكس هذا إيجابياً على نشاط شركات التأمين.

8- التأكيد عند الموافقة على تعديل قانون رقم 10 لسنة 2005 المادة 27 الاحكام الخاصة، وضرورة الزام الوزارات والمؤسسات والمحافظات بإجراء التأمين على ممتلكاتها لدى شركات تأمين عراقية مجازة.

9- مشاركة شركات التأمين الخاصة في تأمين الاخطار المرتبطة بصفقات العقود والتراخيص النفطية والاستيرادات وعقود اعادة الاعمار والعقود التجارية وعدم حصرها في شركات التأمين العامة.

10- الحاجة الماسة الى قرار سياسي واصدار تشريعات قانونية أو تعليمات من مجلس الوزراء لتشجيع المزارعين والجمعيات

الفلاحية والمشاريع الصناعية في الحصول على اغطية تأمينية مناسبة لتوفير الحماية والضمان للعملية الانتاجية واستمرارها.

11- اعادة النظر في الرسوم المفروضة على شركات التأمين والتي تنعكس اثارها السلبية على نتائج اعمالها السنوية ومنها رسوم الضريبة ورسوم المهنة والرسوم التي يفرضها مسجل الشركات وغيرها.

12- عدم جواز اجراء التأمين خارج العراق وبالأخص الاستيرادات لتأمين البضائع (البحري، الجوي، البري) وضرورة تأمينها لدى شركات تأمين عراقية على أساس Cost & C&F Freight أي التأمين على مسؤولية المستورد (المشتري) مع مراعات مراقبة اجهزة الجمارك الحدودية ومطالبتها المستوردين بإبراز وثيقة التأمين العراقية مع تقديري لمعرفتكم ذلك.

13- فرض غرامة مالية عند مخالفة ما ورد في الفقرة (12) أعلاه ومطالبة المستورد بإجراء التأمين لدى شركات تأمين عراقية مجازة قانوناً في العراق.

14- عدم صرف السلف والدفعات على الحساب أو عند اجراء التسوية النهائية لمشاريع التأمين الهندسي ما لم تكن مؤمنة بموجب وثيقة تأمين عراقية صادرة من شركة تأمين مسجلة في العراق.

15- التعاون الجاد مع ديوان التأمين لتنفيذ مهامه الرقابية مع اقتراحنا مستقبلاً باستقلالية الديوان وبقاء ارتباطه بوزارة المالية ادارياً بعيداً عن التأثيرات السياسية وغيرها.

16- استحداث قسم في الجمعية يتبنى جمع المعلومات الاحصائية (قاعدة بيانات) عن النشاط التأميني واجمالي اقساط السوق واقساط كل نوع من انواع التأمين واستخدام الاجهزة التكنولوجية المتقدمة لتسهيل اعداد هذه المعلومات والرجوع اليها.

زملائي الاعزاء

يقيناً ان لديكم اضافات على هذا البرنامج بما يعزز ويطور عمل شركات التأمين في سوق التأمين العراقي من خلال متابعة عقد اجتماعات دورية شهرية أو فصلية للوقوف على ما تم تحقيقه.

تمنياتي لكم جميعاً بالصحة واطمئنان التقدم والازدهار.

سعدون مشكل خميس الربيعي

بغداد 2011-11-15

المرفقات

نسخة من تقرير لةهيئة المستشارين في مجلس الوزراء والمنشور في مرصد التأمين العراقي تحت عنوان "شركات التأمين الخاصة

تشارك في اجتماعات هيئة المستشارين لتطوير القطاع المصرفي والتأميني."

<http://iraqinsurance.wordpress.com/2011/01/05/private-insurance-companies-participate-in-the-meetings-of-the-cabinets-consultants-commissions-ad-hoc-committee-for-developing-the-banking-insurance-sector>

## رفض تأمين السيارات المصفحة:

### هامش على مقالة مصباح كمال

نشر هذا الهامش في مرصد التأمين العراقي

<http://iraqinsurance.wordpress.com/2012/03/12/278/>

كان زميلنا مصباح كمال قد أرسل بتاريخ 5 آذار 2012 مسودة مقالة قصيرة لأعضاء هيئة تحرير مرصد التأمين العراقي بعنوان قائم على تساؤل مُتشكك: "رفض تأمين السيارات المصفحة لأعضاء البرلمان العراقي؟" عرض فيها وضعا مُتخيلاً، رغب أن نطلع عليها ونعلق عليها قبل نشرها في المرصد.<sup>6</sup>

أراد زميلنا في مقالته ليس مجرد إثارة الانتباه إلى موضوع السيارات المصفحة بحد ذاتها بل التنبيه إلى مكانة مؤسسات التأمين العراقية ودورها التي يمكن أن تلعبه في الحياة العامة، وهو ما دأب بالكتابة عنه دفاعاً عن تاريخ ومصالح شركات التأمين العراقية.

برأي ان ما أثاره زميلنا يشكل جانباً مهماً قد يكون الكثير من المسؤولين المتصدرين في ادارة الدولة غافلين عنه، ولا يدخل في تفكيرهم لا بل هم يتجاهلون دور قطاع التأمين واهميته الكبيرة

---

<sup>6</sup> أنظر: مصباح كمال، "رفض تأمين السيارات المصفحة لأعضاء البرلمان العراقي؟" مرصد التأمين العراقي

<http://iraqinsurance.wordpress.com/2012/03/09/275/>

في المساهمة في عملية التنمية المستدامة. وما ورد في المقالة حول شراء السيارات المصفحة لأعضاء البرلمان يجسد فعلاً عملية اهدار كبير للمال العام والذي يفترض ان يُسَخَّر لرخاء وخدمة الشعب العراقي، وتعويضه عما اصابه من مأسى وويلات وحرمان، وسوء في الخدمات وتردي في الاحوال المعيشية. هذه المقالة وما تضمنته حريّ بنشرها وترويجها تعزيزاً لدور قطاع التأمين وتضامنه العادل مع مطالب الشعب، وجَرساً يحذر الاخوة والاخوات البرلمانيين ممن صوتوا على قرار شراء هذه السيارات بعدم الاستخفاف بمشاعر من انتخبهم وأوصلهم لهذه المواقع المتقدمة في الدولة.

الدعوة المتخيلة لرفض التأمين على السيارات المصفحة قابلة للنقاش في ظل بنية سوق التأمين القائمة. واعتقد ان الشركات العامة للتأمين، اذا ما صدر لها الإيعاز من الوزارة المعنية (وزارة المالية) بتوفير الغطاء لتأمين السيارات المصفحة، لا تتردد في ذلك كونها شركات تابعة للدولة وتتفد ما يصدر من الوزارة من توجيهات. اما شركات التأمين الخاصة، وحسب تقديري الشخصي، فإنها تستطيع، منفردة أو مجتمعة، اتخاذ موقف تضامني بعدم توفير غطاء تأميني للسيارات أثناء الشحن البحري من بلد المنشأ أو بعد وصولها إلى العراق واستعمالها. لا بل أن هذه الشركات تستطيع الرفض على أساس فني سيما وان اتفاقية السيارات (بين شركات التأمين وشركة إعادة التأمين العراقية) لتأمين خطر الارهاب تضع الحد الاقصى للسيارة الواحدة بمبلغ 10 مليون دينار (ثلاثة سيارات) وان احتفاظ الشركات لحسابها الخاص هو 40% وحصصة شركة الاعادة العراقية 60% وهي



مبالغ زهيدة جداً قياساً بسعر السيارة المصفحة التي تقدر بحدود 200 مليون دينار للسيارة الواحدة.

أما موقف جمعية التأمين العراقية من مجالات النشاط في الحياة العامة فإنه يكاد ان يكون غائباً كلياً عدا الانشطة المجتمعية للبعض من النشطاء في جانب ما يكتبون في الصحافة وحضور المنتديات والمؤتمرات والمشاركة في الندوات الاقتصادية والسياسية. كما لا اعتقد ان الجمعية، إذا ما استمرت على وضعها الحالي، سيكون لها دوراً فاعلاً في الحياة العامة عدا ما يقوم به البعض من الزملاء ومن ضمنهم انا في مجال إبراز موقع التأمين في الحياة العامة.

ان تعليمات وزارة التخطيط والتعاون الانمائي رقم 1 لسنة 2008، المادة 9، الفقرة ب حول الاعتمادات المصرفية، سمحت للمجهز الاجنبي التأمين على البضائع خارج العراق على أساس الكلفة والتأمين والشحن (CIF) وهذه، رغم ما يقال في تبريرها، نقمة وليس نعمة، ولم تكن فضلاً للتاجر والمؤمن العراقي وانما شراً وسلباً لحقوق شركات التأمين العراقية وتسريباً لمبالغ مالية كبيرة (اقساط التأمين) وحرمان شركات التأمين العراقية منها. إن أحد أسباب ضعف قطاع التأمين العراقي وتطوره البطيء هو هذه التعليمات وبعض أحكام قانون التأمين لسنة 2005.

اعتقد ان هذه الصفقة لشراء السيارات ستمرر (وچن خالك لا يسمع ولا يقرأ)، ويا ليت لو لم تمرر، مع احتمال ان يُغَيَّر اسم المستفيد من هذه المصفحات من اعضاء مجلس النواب الى

خدمات رؤساء الدول وممثليهم ممن يحضرون مؤتمر القمة العربية. والأيام القادمة ستكشف ما يطبخ خلف الكواليس. والله في عون الفقراء والمعوزين وساكني بيوت الطين والصفوح والقصب والبردي. وصح المثل (ناس تاكل دجاج وناس تتلگه العجاج).

بغداد 2012-3-7

### ملاحظات تكميلية لمشروع

### صياغة سياسة لقطاع التأمين في العراق

نشرت هذه الملاحظات بنفس العنوان في مرصد التأمين العراقي كرسالة جوابية موجهة للزميل مصباح كمال قبل أن ينشر مقالته حول مشروع صياغة سياسة لقطاع التأمين.

<http://iraqinsurance.wordpress.com/2012/08/16/sadoun-al-rubaiy-supplementary-notes-on-kamals-paper-a-policy-for-iraqs-insurance-sector/>

ابتداء اشكركم على مبادرتكم في اعداد مقالة (نحو مشروع لصياغة سياسة لقطاع التأمين في العراق المزمع نشرها في مرصد التأمين العراقي<sup>7</sup>). لقد جاءت المقالة، بتقديري، استكمالاً لما كتبتموه وكتبناه عن قطاع التأمين في العراق،<sup>8</sup> وافاق تطور شركات التأمين. وقد كتبت بشكل مختصر يختزل في سرد نوعي مكثف العديد من الكتابات. وهذا توجه يشجع المتلقي لقراءتها من منطلق (خير الكلام ما قل ودل). ادناه ملاحظاتي أعرضها بشكل مقتضب.

<sup>7</sup> نشرت في مرصد التأمين العراقي وهذا رابط المقالة:

<http://iraqinsurance.wordpress.com/2012/08/06/a-policy-for-iraqs-insurance-sector/>

وردت مقالة الزميل سعدون الربيعي بصيغة رسالة موجهة إلى مصباح كمال وقد ارتأينا تحريرها قليلاً ونشرها كمقالة لتعميم الفائدة واستدراج المزيد من التعليقات. (محرر المرصد)

<sup>8</sup> سعدون الربيعي، "قطاع التأمين في العراق وأفاق تطور شركات التأمين الخاصة"، مجلة التأمين العراقي، 2010/6/2

<http://misbahkamal.blogspot.co.uk/2010/06/74-1936-10-2005-21-22-1997.html>

1. بداية مقدمة المقالة تمثل الامانة الادبية في الاعتراف والتقدير لما كتبه غيركم في هذا المجال. وهذه من صفات الادباء والكتاب والمتقنين الامناء في البحث والتدوين.
2. أ- يمكن ان اضيف فيما يتعلق بغياب الرؤية تجاه القطاع (غياب الوعي المجتمعي الشعبي، وكذلك غياب الوعي الرسمي والقانوني). وقد حاولنا جميعاً في العديد من المقالات رصد هذه الحالة والكشف عنها وتأثيرها السلبي على طلب الحماية التأمينية.
- ب- ان رسم ملامح مشروع الصياغة لسياسة مرحلية يستوجب تحديد المرحلة (هل هي لخمس سنوات أو اكثر) بغية متابعة ما ينفذ من هذا المشروع. نقول هذا ونحن نؤمل أنفسنا أن يتحقق هذا المشروع أو بعض منه على أقل تقدير.
3. السياسة المقترحة للتأمين. ارجو اضافة بند المحور الاقتصادي أو المالي لأنه لا ينفصل عن التأمين ويكمل بعضهما البعض من الاهداف. وكما اشرتم فإن قطاع المصارف وقطاع التأمين هما ركنين أساسيين في عملية التنمية الاقتصادية.
4. لا بد من اصدار تشريع أو تعليمات يمنع بموجبها اجراء التأمين لمصالح عراقية لدى شركات تأمين اجنبية، والحد من تسرب الأموال المتمثلة في اقساط التأمين الى خارج العراق، وكما ذهبتم اليه في الصفحة 3 والصفحة 4 من مقالكم.

اقترح استبدال كلمة "تحریم" بكلمة "عدم جواز" أو "يمنع إجراء التأمين" بدلاً من التحريم الذي ورد في الفقرة 2 ص 4.

### وسائل تحقيق سياسة التأمين

لدي ملاحظات بسيطة اترك تقديرها لكم وللزملاء والزميلات هي:

ورد في الفقرة 3 تحت باب توطین التأمين بنداً عن الاستيرادات. وهذه مسألة مهمة وقد كتبتُ عنها مقالة مختصرة دفعتها الى جريدة البینة الجديدة بتاريخ 2012/4/25 ولا أدري إن كانت قد نشرت أم لا. وكنت قد كتبتُ عن هذا الموضوع في رسالتي إلى وزارة المالية/ديوان التأمين بتاريخ 2008/12/23.

اما بقية النقاط الواردة في مقالكم فإنني اتفق معكم بأهميتها للمشروع.

### تعزیز مؤسسات التأمين

في هامش الفقرة 12 أوردتم تعليق للأستاذ عبد الباقي رضا عن موضوع إعادة النظر بالقوانين الضريبية. اتفق مع أستاذنا ان هناك ضريبة محددة معتمدة لشركات التأمين بواقع 15% تستوفى كضريبة دخل. وهناك رسم طابع بواقع 3.1% على صافي الاقساط بالنسبة لأعمال التأمين غير البحري ونسبة أقل بالنسبة لأعمال التأمين البحري.

وهنا لا بد من التنبيه إلى أن هناك رسوم إضافية تفرض من خلال مناقشة الميزانية والحسابات الختامية لشركات التأمين مع المخمن الخاص في الهيئة العامة للضرائب. وتشمل هذه الضرائب الإضافية ما يلي:

المبالغ المصروفة للوقود والزيوت - يفرض عليها ضريبة بنسبة 25%

المبالغ المصروفة للصيانة - يفرض عليها 35%

المبالغ المصروفة على الدعاية والاعلان - يفرض عليها 25%

المبالغ المصروفة على الاتصالات العامة - يفرض عليه 32%

المبالغ المصروفة على النشر والطبع - يفرض عليها 25%

اضافة الى رسم المهنة الذي يسدد لديوان التأمين بنسبة 1% من مجموع اجمالي الاقساط السنوية.

رسم اشتراك في جمعية التأمين 5% (خمسة بالآلف) من مجموع الاقساط خلال السنة التقويمية على أن لا تقل مساهمة كل شركة عن (مليون دينار) ولا تزيد عن (مليون دينار).

هذه الرسوم تشكل عبئاً مالياً تنعكس على نتائج اعمال الشركات سنوياً، ولا بد من اعادة النظر في هذه الرسوم الاضافية لأنها بالأساس مصاريف سلعية وخدمية ملازمة لعمل الشركات.

### تأسيس سوق فدرالي

هل المقصود من الفقرة 17 كتابة وثائق التأمين وشروطها واستثناءاتها باللغة الكردية؟ إن كان ذلك هو المقصود اعتقد ان

يصار الى تشريع قانوني أو تعديل قانون تنظيم اعمال التأمين  
رقم 10 لسنة 2005.

بغداد 2012/8/8

## التأمين واهميته في تطوير الخدمات المصرفية

نشرت هذه المقالة في مرصد التأمين العراقي

<http://iraqinsurance.wordpress.com/2012/10/31/inbsurance-development-of-banking-services/>

المصارف وشركات التأمين مؤسسات مالية تلعب دوراً مهماً في تطوير القطاع المالي، وذلك من خلال توفير قنوات لتجميع وتدوير الأرصدة النقدية المتجمعة لديها (كودائع وأقساط تأمين) لأغراض استثمارية والمساهمة في رأسمال شركات تجارية وصناعية وكذلك العقارات.

ويلعب التأمين دوراً إيجابياً فاعلاً في تنشيط القطاع المصرفي وسوق الأوراق المالية. وفي أسواق التأمين المتقدمة تلعب شركات التأمين دوراً مهماً في توفير المرتبات التقاعدية. وفيما يخص موضوع هذه الورقة فإن الإمكانية متوفرة لدى شركات التأمين العراقية للعمل مع القطاع المصرفي لتوفير حماية تأمينية لأخطار الائتمان للقروض الممنوحة، على سبيل المثال، وتوفير الاغطية التأمينية الأخرى حسب الحاجة على ضوء المتغيرات الاقتصادية وتطور الأدوات المالية. ويمكن للقطاع المصرفي والتأميني التعاون على تطوير اساليب العمل المشترك وفق منهجية واضحة وشفافة تعود بالنفع الاكبر للمصارف والزبائن معاً.

شهدت السنوات الماضية تعرض العديد من المصارف في الدول المتقدمة إلى أزمة سيولة تبعثها أزمة العجز المالي السيادي



لبعض الدول. مثل هذه الأزمات لها انعكاساتها الخطيرة على المصارف العربية وخاصة الخليجية منها. فالأزمة المالية الكبيرة التي بدأت في 2008 حفزت المصارف الاجنبية والعربية لعقد مؤتمرات دولية لتدارك آثارها ومنها مؤتمر القمة المصرفية الدولية في لندن يوم 2009/6/25 الذي انعقد تحت شعار "استراتيجيات ما بعد الازمة." وقد حضرها د. سنان الشبيبي، محافظ البنك المركزي العراقي، وكبار المسؤولين الماليين من الدول الأوروبية والعربية. وصرّح في حينه لمجلة "البيان الاقتصادية" بعددها 452 في شهر تموز 2009 "ان تأثير القطاع المصرفي العراقي (المحلي) من جراء الازمة العالمية كان بسيطاً وغير مباشر وذلك لعدم امتلاكه المنتجات الحديثة وعدم انخراطه في العلاقات المصرفية الدولية المؤثرة." ولفت الانتباه الى ان المصارف العراقية تحتاج الى امرين: الوضع الامني من جهة وظروف السوق من جهة ثانية، مؤكداً على ان المصارف العراقية مندرجة تحت سلطة البنك المركزي العراقي وشروط التوسع خارج بغداد تتمثل بدراسة الجدوى الاقتصادية ورأس المال وخطة عمل واضحة لفترة محددة اضافة الى المعاملات الروتينية.

ولأسف غاب عن ذهن المحافظ أو نسي أو تناسى دور التأمين وما يوفره لهذه المصارف من ضمان وخدمات تأمينية تسهم في تقليل مخاطرها وتوفير الحماية لها ومنها اخطار الائتمان ومخاطر التعثر في تسديد القروض وعدم قدرة المقرض على الإيفاء بالتزاماته المالية. وكما هو معروف فإن المصارف تتعرض لجملة من المخاطر ومنها:

- \* مخاطر سعر الصرف الناتجة عن التعامل بالعملات الاجنبية.
- \* مخاطر سعر الفائدة واحتمال ارتفاع وانخفاض معدلاتها لأنها متغيرة.
- \* مخاطر التسعير الناتجة عن المتغيرات في اسعار الاصول ومنها محفظة الاستثمار.
- \* مخاطر قانونية متمثلة بعدم التزام بعض المصارف بالقوانين والتعليمات ومخالفتها.
- \* مخاطر تشغيلية كالأخطار البشرية والفنية الناتجة عن الغش والاحتيال والتزوير والسطو، ومخاطر فنية كإدخال معلومات غير صحيحة في الحاسوب والسجلات<sup>9</sup>

ليست كل هذه المخاطر قابلة للتأمين لكن التعاون والتنسيق المشترك بين المصارف وشركات التأمين يساعد في التوصل إلى توفير الحماية التأمينية اللازمة. وهذه الحماية تساعد في التخفيف من وطأة المخاطر وتحقيق الاستقرار المالي للمصارف مع مراعاة تنشيط آليات العمل الرقابي والاداري وتطوير عملها لحماية القروض وتأمين استردادها (وهو ما يندرج تحت مفهوم إدارة الخطر).

ولهذا وفرت شركات التأمين العامة والخاصة منتجات تأمينية تناسب عمل المصارف ومنها الوثيقة المصرفية الشاملة ووثيقة

---

<sup>9</sup> هيام تكليف الربيعي، التأمين من مخاطر القروض المصرفية، دراسة استطلاعية لشركة التأمين الوطنية ومصرف الرافدين، أطروحة ماجستير مقدمة لنيل شهادة الدبلوم العالي، (المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية، جامعة بغداد، 2010).

التأمين على الاعتمادات المستندية لتأمين البضائع المستوردة أو المصدرة (التأمين البحري - البري - النهري - الجوي).

وما يؤسف له ان الكثير من زبائن المصارف من المستوردين يؤمنون لدى شركات تأمين اجنبية وبذلك يحرمون شركات التأمين العراقية من موارد مالية كبيرة متمثلة بأقساط التأمين. وهذا ما يتطلب من وزارة المالية - ديوان التأمين - اصدار تعليمات الى كافة الوزارات والمؤسسات ودوائر الدولة والمحافظات والجهات الرسمية الاخرى بأن يكون التأمين حصراً لدى شركات التأمين العراقية العامة والخاصة على حد سواء. مع تأكيدنا على ضرورة تعديل قانون تنظيم اعمال التأمين رقم 2005/10 وما تضمنه من مثالب لا تخدم اهداف شركات التأمين.

كما ندعو البنك المركزي العراقي الى حث المصارف لتوفير الحماية التأمينية لأموالها وموجوداتها وموظفيها وزبائنها بالتعاون والتنسيق مع شركات التأمين العراقية، وكذلك تشجيعها للمساهمة في رؤوس اموالها، وبالمقابل مساهمة شركات التأمين في رؤوس اموال المصارف الاهلية. مثل هذا الاستثمار سيساعد المصارف وشركات التأمين في تحقيق تعليمات زيادة رؤوس الاموال.

وخلاصة الموضوع ان قطاع المصارف وقطاع التأمين يسهمان في عملية التنمية الاقتصادية من خلال الأرصدة المتجمعة لديهما. كما يبرز دور التأمين في تراكم رأس المال وتوظيفه في معالجة الآثار الاقتصادية الناجمة عن الاخطار التي تتمثل في

التعويض عن الخسائر المادية غير المتوقعة التي تلحق  
بمؤسسات الدولة ومنشآتها والشركات والافراد.

بغداد 4 تشرين الأول 2012

## ديوان التأمين يمنع إصدار وثائق تأمين الواجهة ويحرم التأمين من قبل شركات تأمين أجنبية أو غير مرخصة

الفقرات التالية هي مقتطفات من رسالة وجهتها للزميل مصباح كمال

نشرت هذه الرسالة كفصل في كتاب مساهمة في نقد ومراجعة  
قانون تنظيم أعمال التأمين لسنة 2005، تحرير: مصباح كمال  
(مكتبة التأمين العراقي، الطبعة الإلكترونية، 2013)، ص 75-76.

كنت قد أوضحت لديوان التأمين اخطار وثائق الواجهة لما  
تتضمنه من مسؤوليات مركبة قد تُعرض المؤمن لهم لمخاطر  
كارثية في حال امتناع معيد التأمين من تسديد أي ضرر قد  
يحصل، وبالتالي الرجوع الى الشركة التي اصدرت الوثيقة.  
اضافة الى عدم اتباع الطريق السليم لعرض هكذا اخطار على  
الاعادة العراقية. ان تسرب اقساط التأمين للمعيد الاجنبي لهذه  
الوثائق يشكل خطأ كبيراً.

وعلى اثر ما أوضحته للديوان، مع ارسالي نسخة من هذه الوثيقة  
اليه، فقد صدر اعمام عن ديوان التأمين تحت رقم 360 في  
2012/12/24 يمنع بموجبه اصدار مثل هذه الوثائق.

اعتقد بضرورة ان نعمل كشركات تأمين على نشر الوعي  
التأميني من خلال ترويج الوثائق المحلية (الوطنية) المتعددة لما

توفره من تغطيات متنوعة وعدم تعرض مصالح الشركات المحلية الى مخاطر تحال من خلالها الشركات الاجنبية النفطية وغيرها لتُسَرَّبِ الاقساط لشركات إعادة التأمين في الخارج لقاء عمولاتٍ المستقيماً منها هو المنتج بالدرجة الأولى والمتبقي منها يخضع الى ضرائب ورسوم محلية ومصاريف ادارية. يُشكِّلُ هذا المتبقي نسبة 9% من عمولة هذه الوثائق.

وأصدر ديوان التأمين كتاباً معمماً الى جميع الشركات بعدم التعاون مع الشركات الاجنبية ما لم تكن مجازة قانوناً وحاصلة على موافقة ديوان التأمين والجهات الرسمية الاخرى كوزارة التجارة (دائرة تسجيل الشركات). وبهذا يخطو ديوان التأمين خطوات إيجابية لدعم القطاع التأميني (العام والخاص) لما فيه مصلحة وتطور صناعة التأمين في العراق.

ولنا الامل في تعديل قانون تنظيم اعمال التأمين ومناقشته وتحديد المواد التي تشكل مثالب واضحة في هذا القانون ومنها المادة 13 و 14 و 81 أولاً وثالثاً ومواد اخرى في هذا القانون، وتُناقض القرار رقم 192 الصادر في 1998/12/3. وبصفتي ممثلاً عن القطاع الخاص فإنني لا ادخر جهداً إلا وبذلته من اجل تحقيق ما نصبوا اليه من تعديل هذا القانون من خلال حضوري المؤتمرات والندوات واللقاءات بغية الارتقاء بهذا القطاع الى مستوى شركات التأمين العربية والاجنبية.

بغداد 16 كانون الثاني 2013

## مكتبة التأمين العراقي

منشورات مصباح كمال

مكتبة التأمين العراقي مشروع طوعي لا يستهدف الربح، يعنى أساساً بنشر الكتابات في قضايا التأمين العراقي وكتابات تأمينية أخرى إلكترونياً. ترحب المكتبة بما يردها من مسودات كتب للنظر في نشرها.

### كتب منشورة

مساهمة في نقد ومراجعة قانون تنظيم أعمال التأمين لسنة 2005،  
تحرير: مصباح كمال (2013)  
مروان هاشم القصاب، مقالات في التأمين وإعادة التأمين في العراق  
(الطبعة الإلكترونية الثانية، 2014. صدرت الطبعة الإلكترونية الأولى عام  
2011)، تحرير: مصباح كمال  
منذر عباس الأسود، مقالات وأبحاث قانونية (2013)  
فؤاد شمقار، التأمين في كردستان العراق ومقالات أخرى (2014)  
مصباح كمال، التأمين في كردستان العراق: دراسات نقدية (2014)  
مصباح كمال، مؤسسة التأمين: دراسات تاريخية ونقدية (2014)  
مصباح كمال، وزارة النفط والتأمين: ملاحظات نقدية (2014)

### كتب قيد النشر

مصباح كمال، التأمين في الكتابات الاقتصادية العراقية  
منعم الخفاجي، مدخل لدراسة التأمين  
منعم الخفاجي، وثيقة الحريق النموذجية ووثيقة الحريق العربية  
الموحدة: دراسة مقارنة

### كتب قيد الإعداد

مصباح كمال، أوراق حول الجوانب الاقتصادية للتأمين في العراق  
محمد مصطفى الكبيسي، التأمين في العراق: استذكار وأوراق أخرى

### كتب أخرى قيد الإعداد

مصباح كمال، أوراق في تاريخ التأمين في العراق: نظرات انتقائية  
(طبعة ثانية منقحة مزيده. صدرت الطبعة الورقية الأولى ضمن منشورات  
شركة التأمين الوطنية، 2012)

**Sadoun Khamees Al-Rubaie**

**PRIVATE INSURANCE COMPANIES &  
IRAQ'S INSURANCE SECTOR**

**2014**